

# قرارات

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٤١٢٣ لسنة ٢٠٠٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن نظام هيئة الشرطة؛  
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١٦٢٦ لسنة ١٩٩٥ في شأن الرعاية الاجتماعية  
والثقافية والرياضية لأعضاء هيئة الشرطة؛  
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٢٤٦٣٣ لسنة ٢٠٠٣ بشأن إعادة هيكلة آليات إدارة أندية  
وفنادق الشرطة؛  
وعلى مذكرة إدارة العلاقات الإنسانية؛

## قرار:

مادة ١ - تنقل كافة أموال ومتلكات موجودات وأصول مصيف مطروح لضباط الشرطة  
من نادى ضباط الشرطة بالجزيرة - التابع لصندوق تحسين خدمات الرعاية الاجتماعية والصحية  
لأعضاء هيئة الشرطة وأسرهم - إلى إدارة العلاقات الإنسانية (اللجنة العليا للرعاية  
الاجتماعية والثقافية والرياضية لأعضاء هيئة الشرطة) ، وذلك لإدارته ، والإشراف على  
تشغيله ، وتنمية موارده ، وتطوير خدماته .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

تحريراً في ٢٠٠٤/٣/١٣

وزير الداخلية

حبيب العادلى